٩٩٠٣ لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب قال وتقول الأعراب العشاء خ عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه

قال ابن الملك وهم سكان البوادي خاصة والعرب أهل الأمصار والنهي في اللفظ الأول راجع إلى الثاني معنى (على اسم صلاتكم المغرب) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي المغرب وبالنصب بتقدير أعني وبالجر صفة أو بدل يعني سموا أنتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الأعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن الشائع أنه لا يجوز صلاة المغرب إلا في ذلك الوقت (قال) أي عبد الله وقال الراوي (وتقول الأعراب العشاء) يعني الأعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملون في موضعه

٩٩٠٤ لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء وهم يعتمون بالإبل م عن ابن عمر

٩٩٠٥ لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء فإنها في كتاب الله العشاء وإنها تعتم بحلاب الإبل م عن ابن عمر

قال التوربشتي معناه أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يعتمون بحلاب الإبل أي يؤخرونه إلى شدة الظلام وإنما اسمها في كتاب الله العشاء في قوله تعالى ومن بعد صلاة العشاء وقد جاء في الأحاديث الصحيحة تسميتها بالعتمة كحديث لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لأتوهما ولو حبوا وغير ذلك والجواب عنه من وجهين أحدهما أنه استعمل لبيان الجواز وأن النهي عن العتمة للتنزيه لا للتحريم والثاني يحتمل أنه خوطب بالعتمة من لا يعرفه أو استعمل لفظ العتمة لأنه أشهر عند العرب وإنما كانوا يطلقون العشاء على المغرب ففي صحيح البخاري لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب قال وتقول الأعراب العشاء فلو قال لو يعلمون ما في الصبح والعشاء لتوهموا أنه أراد المغرب والله أعلم

٩٩٠٦ لا تغبطن فاجرا بنعمة إن له عند الله قاتلا لا يموت هب عن أبي هريرة وهذا ضعيف

قال المناوي أي إذا رأيت شخصا أنعم الله تعالى عليه وليس شاكرا للنعمة بل هو مستغرق في المعاصي فلا تغبطه لأنه لا بد من زوال النعمة عنه لأنه لا بد من قتل الحق وإزهاقه روحه وموته بقتل أو غيره فقوله إن له عند الله قاتلا لا يموت كناية عن زوال النعمة ولا بد أنه لو يبرئ إزهاق روح الحي بقتل أو غيره

٩٩٠٧ لا تغتروا خ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه

قال حمران مولى (عثمان أتيت عثمان بطهور) (وهو جالس على المقاعد موضع بالمدينة) (فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ) بلفظ الماضي ولأبي ذر يتوضأ (وهو في هذا المجلس فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ) وضوءا (مثل هذا الوضوء) وفي سبعة في الطهارة بلفظ من توضأ نحو وضوئي هذا إلا يقدر أحد على مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من كل وجه لا في نيته ولا في إخلاصه ولا في علمه بكمال الطهارة واستيعاب غسل أعضائه والنحو لغة القصد والمثل فنقول هذا نحو زيد أي مثل زيد (ثم أتى المسجد فركع ركعتين) ولمسلم ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أو في المسجد وفي رواية أخرى له فيصلي صلاة وفي أخرى له فيصلي الصلاة المكتوبة (ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه) وفي مسلم إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها أي التي سبقتها والأصح من رواية أبي صخرة عن حمران مولى عثمان المذكور عند مسلم أيضا فيصلي هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينهن (قال) عثمان (وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا) لا تحملوا الغفران على عمومه في جميع الذنوب فتسترسلوا في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فإن الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لأحد عليه أو أن المكفر بالصلاة الصغائر فلا تغتروا فتعملوا الكبائر بناء على تكفير الذنوب بالصلاة فإنه خاص بالصغائر

٩٩٠٨ لا تفضلوا بين أنبياء الله فإنه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله قال ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث أو في أول من بعث فإذا موسى عليه السلام آخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أو بعث قبلي ولا أقول إن أحدا أفضل من يونس بن متى عليه السلام ق عن أبي هريرة

قال بينا يهودي يعرض سلعته أعطي بها شيئا كرهه أو لم يرض شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر قال فسمعه رجل من الأنصار فلطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قال فذهب اليهودي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا القاسم إن لي ذمة وعهدا وقال فلان لطم وجهي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University